مجلس الأمن

السنة التاسعة والسبعون

مؤقت

الجلسة 9721

الأربعاء، 11 أيلول/سبتمبر 2024، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس	السيد جبوغار	(سلوفينيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد بوليانسكي
	إكوادور	السيد إسكوبار إلاوري
	الجزائر	السيد كودري
	جمهورية كوريا	السيد هوانغ
	سويسرا	السيد هاوري
	سيراليون	السيدة كريم
	الصين	السيد داي بنغ
	غيانا	السيد بين
	فرنسا	السيد دارماديكاري
	مالطة	السيد كاميليري
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد كاريوكي
	موزامبيق	السيد أفونسو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد وود
	اليابان	السيدة شينو

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

افتتحت الجلسة الساعة 10/05.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): وفقاً للمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو ممثل السودان إلى المشاركة في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2024/666 التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته الولايات المتحدة الأمريكية.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. وأطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إكوادور، الجزائر، جمهورية كوريا، سلوفينيا، سويسرا، سيراليون، الصين، غيانا، فرنسا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): حصل مشروع القرار على 15 صوتاً مؤيداً. اعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار 2750 (2024).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلم بالإنكليزية*): تشكر الولايات المتحدة أعضاء المجلس على مشاركتهم البناءة في تجديد نظام الجزاءات المفروضة على السودان لمدة 12 شهراً أخرى.

في الوقت الراهن، لا يزال سكان دارفور يعيشون في خطر ويأس وقنوط. فهم يواجهون كل يوم قتالاً مكثفاً وقيوداً على المساعدات الإنسانية وانتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان ونزوحاً جماعياً. ويبعث اعتماد مشروع القرار هذا برسالة مهمة لهم مفادها أن المجتمع الدولي لا يزال يركز على محنتهم وأنه ملتزم بتعزيز السلام والأمن في السودان والمنطقة.

وسيؤدي تجديد تدابير الجزاءات إلى تقييد نقل الأسلحة إلى دارفور، فضلاً عن فرض عقوبات على من يساهمون في الأنشطة المزعزعة للاستقرار في السودان أو يتواطؤون فيها سواء كانوا أفراداً أم كيانات. وكل ذلك أمر بالغ الأهمية للمساعدة في إنهاء النزاع المتصاعد والتخفيف من حدة الكارثة الإنسانية وإعادة السودان إلى مسار الاستقرار والأمن.

ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة تجاه الشعب السوداني وستواصل العمل عن كثب مع السودان وزملائها في المجلس وجميع أصحاب المصلحة لتيسير تحقيق السلام في البلد والمنطقة.

السيد كاريوكي (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): نرحب باتخاذ القرار 2750 (2024) الذي يجدد نظام الجزاءات المنشأ بموجب القرار 1591 (2005). ونشكر الولايات المتحدة على قيادتها لنا في المفاوضات.

وأود أن أوضح نقطتين.

أولاً، ما فتئ الشعب السوداني يعاني من هذا النزاع الذي صنعه الإنسان على مدى أكثر من 18 شهراً. وفي الأسبوع الماضي، أفادت بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بارتكاب كل من قوات الدعم السريع والقوات المسلحة انتهاكات منهجية للحقوق الإنسانية للمدنيين السودانيين بشكل يومي، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والتعذيب وسقوط أعداد كبيرة من الضحايا المدنيين وعمليات النزوح وتدمير البنية التحتية المدنية الحيوية. وبينما لا يزال الطرفان يعتقدان أن حل هذا النزاع سيكون في ساحة المعركة، فإننا ندعو الدول بإلحاح إلى الامتناع عن تعزيز القدرة القتالية لأي من الطرفين. وبدلا من ذلك، يجب على أولئك الذين لديهم تأثير على الطرفين أن يستخدموه لإقناعهما بالجلوس إلى طاولة المفاوضات. ونشير أيضا إلى أهمية تجديد حظر توريد الأسلحة المفروض على دارفور اليوم.

ثانياً، نرحب بإعادة التأكيد اليوم على أهمية أن تكفل الأطراف المتحاربة حماية المدنيين. والقانون الدولي الإنساني هو حجر الزاوية في جهودنا لحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة ويجب التمسك بمبادئه وتطبيقها بصرامة في السودان. وستواصل المملكة المتحدة الضغط على جميع الأطراف في هذا الشأن.

السيد هوانغ (جمهورية كوريا) (*تكلم بالإنكليزية*): ترحب جمهورية كوريا، بصفتها رئيسة لجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار 1591 (2005)، باتخاذ القرار 2750 (2024) الذي يمدد نظام الجزاءات المفروضة على السودان لسنة إضافية.

وأود الآن أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

على الرغم من نجاحنا في تمديد نظام الجزاءات المفروضة على السودان لعام آخر، فإن مجلس الأمن لم يتصدَّ بعد بشكل كاف للانتهاك الصارخ لحظر الأسلحة وانتهاكات القانون الدولي الإنساني. وكما أكدت لجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار 1591 ومجلس الأمن باستمرار، نود تذكير جميع أطراف النزاع والدول الأعضاء مرة أخرى بالامتثال لحظر الأسلحة. كما نشدد على ضرورة أن تتوقف جميع أطراف النزاع عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني وأن تتقيد بالتزاماتها بموجب القانون.

وفي ضوء النزاع الدائر وانتشار العنف في جميع أنحاء السودان، ينبغي لأعضاء مجلس الأمن العمل معا لاتخاذ المزيد من التدابير الملموسة لضمان التنفيذ الفعال لنظام الجزاءات المُجدد هذا. ونعتقد أيضًا أن نظام الجزاءات نفسه يجب أن يستجيب للحالة الآخذة في التطور على أرض الواقع. فمنذ اندلاع الأعمال العدائية في العام الماضي، اتسع نطاق النزاع ليشمل البلد بأكمله، بما في ذلك دارفور. وعلى وجه الخصوص، لاحظنا مؤخرا استخدام الأسلحة الثقيلة في الفاشر من قبل جميع الأطراف المتحاربة. وبالإضافة إلى ذلك، هناك تقارير مستمرة عن ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني وانتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك حالات العنف الجنسي والجنساني واسعة الانتشار، في النزاع. ولا يقتصر ذلك على دارفور، بل يشمل جميع أنحاء السودان.

وفي ضوء هذه التطورات، من المهم للغاية تحديث تدابير الجزاءات، بما في ذلك قائمة الجزاءات، وفقا لذلك. وعلى وجه الخصوص، يجب اتخاذ تدابير محددة الأهداف ضد أولئك الذين ينتهكون الجزاءات، كما أعرب مجلس الأمن مراراً وتكراراً عن نيته القيام بذلك. ونحن على استعداد للعمل مع غيرنا من أعضاء المجلس لمعالجة هذه المسألة الملحة بالسرعة التي تستحقها.

السيد داي بنغ (الصين) (*تكلم بالصينية*): يتعرض الملايين من المدنيين السودانيين الأبرياء لتحديات متعددة، بما في ذلك الحرب والكوارث الطبيعية والأمراض، بسبب النزاع المستمر منذ أكثر من عام ونصف العام، دون أن تلوح في الأفق أي مؤشرات تدل على وقف التصعيد، وتدهور الحالة الإنسانية في الميدان. وفي هذا السياق، قد يسهم تجديد تدابير الجزاءات في وقف التدفق المستمر للأسلحة غير المشروعة إلى ساحة المعركة وتهدئة الحالة ووقف تصاعدها في الميدان. وهذا ما يريده المجتمع الدولي وما يقع على عاتق المجلس واجب ملزم به. ولهذا السبب، صوتت الصين مؤيدة للقرار الذي طُرح للتصويت قبل قليل (القرار 2750 (2024)).

ونجدد دعوتنا لأطراف النزاع إلى تغليب مصلحة بلدها وشعبها واحترام القانون الدولي الإنساني بحذافيره وتوفير أقصى درجات الحماية للمدنيين والمنشآت المدنية دون التسبب في مزيد من الأذى أو الضرر. ونأمل أن تحترم جميع الدول الأعضاء حظر توريد الأسلحة المنصوص عليه في القرار وأن تنضم إلى الإجراءات البناءة والملموسة لمساعدة البلد على إنهاء الأعمال العدائية والعنف والعودة إلى السلام الدائم.

ومن جهة أخرى، فإن الجزاءات وسيلة وليست غاية على غرار ما أكدته الصين مراراً وتكراراً. ويجب ألا تحل محل الدبلوماسية وألا تصبح أداة للضغط السياسي خدمة لبعض البلدان. وينبغي أن يركز المجلس في هذه اللحظة المزيد من جهوده على دفع الأطراف نحو الحوار والمشاركة في البحث عن حل سياسي، مع مساعدة السودان على بناء قدرته على الاستجابة الإنسانية لوقف التدهور المستمر للأزمة الإنسانية. وينبغي أن يحترم المجتمع الدولي في هذه العملية

سيادة السودان وسلامة أراضيه وأن يحاول تأمين مزيد من الدعم وضمان التعاون من جانب الحكومة السودانية. وبالمثل، ينبغي أن يحترم واضع المسودة الأولى بالكامل الشواغل والتطلعات المشروعة للحكومة السودانية وأن يشكل على نحو فعال توافقاً أكبر في الآراء بين الجهات الفاعلة من دون الوقوع في عناصر النفعية السياسية التي تخدم المصالح الذاتية.

السيد دارماديكاري (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): ترحب فرنسا باتخاذ أعضاء المجلس بالإجماع للقرار 2750 (2024).

في 19 آب/أغسطس، وافانا التقرير المؤقت لفريق الخبراء بمعلومات مستكملة عما وقع من مستجدات هامة في النزاع في منطقة الفاشر والأثر الكارثي على السكان المدنيين. وتدين فرنسا أي انتهاكات تُرتكب في السودان، بغض النظر عن مرتكبيها. ويساورنا قلق بالغ إزاء الفظائع المُرتكبة ضد المدنيين في دارفور بسبب انتمائهم العرقي. وندعو جميع الأطراف إلى السماح بوصول المساعدات الإنسانية بلا قيود إلى جميع أنحاء السودان. وندعو مرة أخرى جميع الجهات الفاعلة الأجنبية إلى الامتناع عن تسليح الأطراف أو تمويلها أو دعمها لوجستياً.

السيد بوليانسكي (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): صوتت روسيا مؤيدة لقرار الولايات المتحدة بفرض الجزاءات على دارفور، السودان (القرار 2750 (2024)).

ونتفق مع النهج الذي اتبعه مقدمو مشروع القرار والذي يشير إلى أن القرار يروم إجراء تمديد تقني بحت لنظام الجزاءات. وندرك أن الحالة في السودان، وخاصة في دارفور الكبرى، لا تزال متوترة. وتستمر الأعمال العدائية في عدة أجزاء من تلك المنطقة من البلد. وتحيط حالة معقدة بالفاشر، عاصمة شمال دارفور، حيث تواصل القوات المسلحة السودانية بدعم من السكان المحليين صد الوحدات التابعة لقوات الدعم السريع.

ونحن على اقتناع بأن هذه الجهود التي تبذلها حكومة البلد ستساعد على تحقيق الاستقرار الذي طال انتظاره واستعادة النظام. وهو ما ينبغي أن تركز عليه جهود الوكالات الإنسانية العاملة في السودان. ونحيط علماً بالعمل الجاري بالفعل على توفير المساعدة المناسبة للسكان. ومن المهم أن تكون أي إجراءات خارجية لمساعدة السودان بناءة تماماً بطبيعتها وألا تسعى إلى الترويج لأي اتجاه مشتت وأن تتم بالتنسيق مع السلطات المركزية حصراً. ويهدف القرار المتخَذ اليوم بالإجماع لتمديد نظام الجزاءات بشأن بدارفور إلى وقف هذا التأثير المدمر نهائياً.

وفي الوقت نفسه، نلفت الانتباه إلى أن استخدام بعض الدول لتدابير قسرية انفرادية لممارسة مزيد من الضغط على الأطراف السودانية أمر لا يجوز قبوله في ظل اتخاذ مجلس الأمن لقرارات جماعية.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن لممثل السودان.

السيد محمد (السودان): أود أن أبدأ بتهنئتكم، السيد الرئيس، على رئاسة مجلس الأمن خلال شهر أيلول/سبتمبر الحالي. ونؤكد استعدادنا للعمل معكم في كل ما من شأنه الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين. كما أخص بالشكر جمهورية سيراليون على رئاستها الفاعلة والناجحة لمجلس الأمن خلال شهر آذار/مارس الماضي. ونشكركم، السيد الرئيس، على التوافق على تمديد فترة القرار 1591 (2005) لمدة عام تجديداً تقنياً فنياً. والشكر موصول إلى حامل القلم، الولايات المتحدة الأمريكية، في تعاونها الجاد والتفاوض المثمر الذي أفضى إلى التوصل إلى هذه النسخة التجديدية من القرار.

يتوافق اليوم مع الذكرى الثالثة والعشرين لأحداث 11 أيلول/سبتمبر 2001 الإرهابية التي استهدفت برجي مركز التجارة العالمي ونعرب عن تضامننا مع الأسر ذوي الضحايا في هذه الحادثة الإرهابية العظمى. وإذا كانت تلك الحادثة نتيجة إرهاب سياسي متعصب، فإن الشعب السوداني يواجه الآن إرهاباً عرقياً متعالياً سبب نفس الضحايا الذين وقعوا في 11 أيلول/سبتمبر.

فيما يخص حماية المدنيين، فإن حماية المدنيين تتطلب تحركاً وإمدادات للقوات النظامية، بالأخص قوة حفظ الأمن وحماية المدنيين،

وإن عدم إعادة توازن القوى في دارفور لمصلحة القوات المسلحة والقوى النظامية سيؤدي إلى التأثير السلبي على جهود الحكومة لحماية المدنيين تحت ظل حصار ميلشيات الدعم السريع للفاشر وعدم تنفيذ رفع الحصار وفق مطلوبات قرار مجلس الأمن 2736 (2024)، وتحت ظل استمرار تزويد الميلشيات بالسلاح والتموين من قبل الدولة الراعية للميلشيات وخرقها المستمر لقرار حظر السلاح بموجب القرار 1591 (2005). وإن تلك الحالة الأمنية الرخوة تحد من قدرة الدولة على مكافحة تهريب البشر والتهجير الديموغرافي من الساحل إلى السودان بوصفه أحد أبعاد حرب العدوان الراهنة.

ولأنه لا توجد خلافات ولا قتال الآن بين القوات المسلحة وحركات الكفاح المسلحة في دارفور التي أصبحت جزءاً من الحكومة الحالية، فقد أصبح المهدد الأمني لدارفور وحماية المدنيين هي ميلشيات الدعم السريع التي ظلت بنحو مستمر منذ أيار/مايو الماضي تشن قصفاً مدفعياً وصاروخياً ممنهجاً على المرافق الصحية والمستشفيات والبنى التحتية في دارفور بشكل يومي حتى فاقت تلك الهجمات منذ أيار/ مايو الماضي 100 هجوم مستخدمة أخيراً حتى الأسلحة المحرمة. إن مصدر التهديد الوحيد لحماية المدنيين هو المليشيات المتواجدة في دارفور.

لقد أنجزت الحكومة السودانية قبيل الحرب كل ما يمكن إنجازه من حيث تعزيز الوئام والسلام الاجتماعي والتعايش السلمي في إقليم دارفور، وإنشاء المفوضية القومية العليا للسلام، وإنشاء وحدة حماية المدنيين، ووضع خطة حماية المدنيين المتكاملة، ومعالجة التفلتات الأمنية ووضع برنامج العدالة الانتقالية، وتفعيل قانون المراعي والمراحيل، ومعالجة اختلالات البيئة الناجمة عن التغير المناخي، بقدر الوزع، ووضع خطة لجمع السلاح والسيارات غير المقننة، وإبادة حجم كبير منها. كما سعت الدولة لدمج قوات حركات دارفور المسلحة، وفقاً لاتفاق جوبا للسلام المبرم في تشرين الأول/أكتوبر 2020. ولكن إحجام المجتمع الدولي والمانحين عن الوفاء بتعهداتهم عرقل تلك العملية. كما تم إنشاء مفوضية نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج.

ولذلك سعت الحكومة أيضاً لتيسير وصول المساعدات الإنسانية، حتى إلى المناطق التي توجد فيها حركتا عبد الواحد محمد نور في دارفور وعبد العزيز الحلو في جنوب كردفان، مع تدريب الشرطة في مجال مكافحة العنف الجنسي وتأمين معسكرات النازحين وقرى العودة الطوعية، ورفع منسوب القوات المسلحة والنظامية، واستقدام سيارات ومركبات حفظ الأمن في دارفور. إلا أن الحرب قضت على كل ذلك.

على الصعيد الإنساني، أصدرت حكومة السودان قرارات بفتح تسعة معابر داخلية ومعابر حدودية ومع دول الجوار. وفتحت مؤخراً ولأجل معلوم معبر ادري، الذي استغلته الميلشيات للتزود بالسلاح والوقود، مما يعزز من قدراتها الهجومية على المدنيين. وهو عمل منظم وممنهج تدعمه دول لم تكف أبداً عن تعزيز ورفع قدرات الميلشيات القتالية، مستفيدة من عجز المجلس عن إدانتها بشكل صريح، أو الضغط عليها لوقف إمدادات السلاح والمؤن والذخائر لعناصر الميلشيات التي تحولت إلى مجموعات إرهابية تمارس التعالي العرقي على بقية المكونات الأهلية والأصلية في إقليم دارفور. في هذا الصدد، كان المجلس يطالب حكومة السودان بإنفاذ اتفاق جوبا للسلام بحذافيره. ولكنه أغفل ذكر دولة الإمارات التي تنتهك القرار 1591 (2005)، وكذلك اتفاق جوبا، بوصفها عضواً في آلية المراقبة والتقييم المنبثقة عن الآلية المختصة بتنفيذ الاتفاق، وبوصفها أيضاً، بالإضافة إلى تشاد، من الضامنين الثلاثة لاتفاق جوبا للسلام.

أما بشأن الحرب والمتغيرات في إقليم دارفور، كنا طالبنا وما زلنا نطالب بإلغاء قرار الجزاءات 1591 (2005). إن الأدلة الدامغة والبينات المادية من حرب العدوان في السودان والدمار والخراب الذي أحدثته والعدد الهائل من المشردين والنازحين من ديارهم واللاجئين إلى الخارج لم تُكفل حقوقهم بموجب القانون الدولي. كل ذلك بفعل دولة الإمارات التي تؤجج الحرب وتدعم الميلشيات التي ارتكبت جريمة إبادة جماعية وجرائم حرب في دارفور.

وأود أن أطلع أعضاء المجلس على شهادة كاتبين ومحللين استراتيجيين أمريكيين، هما: جون بريندرغاست وأنتوني ليك، في مجلة

”فورين أفيرز Foreign Affairs“ بتاريخ 31 تموز/يوليه 2024، في مقال بعنوان ”حرب الإمارات السرية في السودان: كيف يمكن للضغط الدولي أن يوقف أعمال عنف الإبادة الجماعية“. وكتبا ما يلي:

”إن اللاعب الخارجي الذي يتحمل المسؤولية الأكبر عن المجاعة والتطهير العرقي هو دولة الإمارات العربية المتحدة ... وبينما ترتكب قوات الدعم السريع هجمات إبادة جماعية على المدنيين في دارفور ومناطق أخرى، تقوم أبو ظبي بتسليم الأسلحة للميليشيات“.

وأيضاً إن ”الإمارات تتمكّن من التصرف دون عقاب بسبب احتياطياتها النفطية وأهميتها الاستراتيجية كثقل موازٍ لإيران“. وإن ”الدور الكبير الذي تلعبه دولة الإمارات في تأجيج الأزمة السودانية يضع ضغوطاً على الجهات الخارجية لإجبار القيادة الإماراتية على تغيير المسار“. وتابعا القول إنها ”إن رفضت، تُفرض عليها عقوبات وتُمارس عليها ضغوطات كافية حتى تقطع تلك الدولة صلتها بميليشيات الدعم السريع.“ ويرى الكاتبان أن ”الإمارات تستفيد مالياً من استمرار الحرب وذلك في التنفع من تهريب الذهب وتجارته غير المشروعة ... وهو ما أكده سوق لندن للسبائك الذهبية والفضية وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية اللتان تكافحان غسيل الأموال والذهب غير المشروع.“ وتابعا القول ”إن هذه الدولة تستفيد من تجارة الذهب المرتبطة بالصراع، وهو محرك رئيسي لحرب العدوان في السودان.“

إن السودان يدفع ثمن العقوبات المفروضة عليه منذ عام 2004 لصالح تلك الشركات. ولذلك نطالب المجلس بتغيير المسار واتخاذ إجراءات عقابية صارمة ضد الذين يخربون الاقتصاد السوداني والأفريقي. حيث فرضت الولايات المتحدة في حزيران/يونيه الماضي عقوبات على سبع شركات تتجر في الذهب المهرّب من السودان، ومقرها الإمارات، لانتهاكها العقوبات.

إننا نطالب بمراجعة تصدير الأسلحة إلى الإمارات، وقد استخدمت ميلشيات الدعم السريع التي تحاصر دارفور أسلحة وصواريخ متطورة مثل ”التاو TOW“ و ”جافلين Javelin“. وهنا ندعم توجه السيدة سارة جاكوبسن النائبة عن الحزب الديموقراطي في ولاية كاليفورنيا وعضوة لجنة الشؤون الخارجية بمجلس النواب التي قدمت مشروع قانون في أيار/مايو 2024 لحظر مبيعات الأسلحة الأمريكية إلى دولة الإمارات والتي تجد طريقها إلى ميلشيات الدعم السريع في دارفور. ويؤكد هذا أيضاً أن الإمارات العربية متورطة بشدة مع قوات الدعم السريع وتتحمل مسؤولية ثقيلة عن الأزمة.

أوردت صحيفة الكرامة السودانية الصادرة في يوم الأحد 7 أيلول/سبتمبر الجاري أن السفينة ”أولوسوي ULUSOY“ حملت شحنات وإمدادات لمليشيات الدعم السريع إلى دوالا ومنها إلى تشاد ثم السودان. وشهدت الفترة الأخيرة زيادة كبيرة في حركة الشحنات البحرية القادمة من الإمارات إلى ميناء دوالا بدولة الكاميرون ما بين شهر تموز/يوليه وآب/أغسطس 2024. وعلى وجه الحصر، فإن الشحنات البحرية الإماراتية قد اشتملت على 112 حاوية تحمل الذخيرة و 22 مدفعاً من عيار 120 ملم و 33 من القذائف الصاروخية وعدداً كبيراً من المدرعات والسيارات القتالية من طراز ”تويوتا لاند كروزر بي جيه“ وصناديق من النترات الصناعية التي تدخل في صناعة المتفجرات والقنابل اليدوية. وإن الحاويات حملت شعار الهلال الأحمر بغرض التمويه. ويشارك في تهريب الشحنات إلى ميلشيات الدعم السريع أفراد من بعض القبائل المتداخلة في الحدود بين السودان وتشاد ممن يطلق عليهم السودانيون الحوامل الاجتماعية أو الحواضن الاجتماعية للميلشيات. وإن الضغوط التي مارسها مجلس الأمن والولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والمنظمات الدولية الأخرى على السودان لفتح معبر ادري ساهمت في استغلال الميلشيات لهذا المعبر لأغراضها العسكرية. وبالأحرى أن توجه هذه الضغوط أيضاً على اللاعب الرئيسي الراعي للحرب.

إن مسؤولية الإمارات بموجب القانون الدولي عن أية خسائر أو أضرار لحقت بالبنية التحتية والبيئة والممتلكات ونهب الموارد الطبيعية والذهب نتيجة لدعمها لميلشيات الدعم السريع بالسلاح والإمدادات مطلب مقدم للمجلس. إن إعادة الميلشيات لكافة المنهوبات والمقتنيات والذهب المنهوب من البيوت والبنوك والسيارات والأمتعة المسروقة،

أو دفع تعويض مالي مجزٍ أيضاً مطلوب من المجلس إقامته. ويجب زيارة اللجنة الدولية للصليب الأحمر لأماكن الاحتجاز والمعتقلات التي أنشأتها الميلشيات والوقوف على المحتجزين، وهم آلاف، ونمدّكم بمواقعهم.

في الثاني من حزيران/يونيه 2023، اقتحمت المليشيات متحف السودان القومي وبثّ عناصرها مقطع فيديو يعبثون فيه بالمومياوات القديمة المحنّطة، وتوثيق منظمة "التراث من أجل السلام Heritage for Peace" لهذا الفيديو، ووضعت قناصة على أسطح المتحف لاستخدامها للأغراض العسكرية. إننا نحذّر من أن الأسلحة التي تسربت إلى الميلشيات تتضمن متفجّرات تستهدف بها المدنيين. وإن إدانة أخذ الرهائن والاختطاف مصنف من أعمال الإرهاب في صلب الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن، ويجب الإفراج الفوري عنهم.

أخيراً، وفي محور العقبات أمام عملية السلام الذي استعرضته معكم يوم أمس مشكورين، فإن عدم توقف الراعي الإقليمي للميلشيات عن تزويدها بالسلاح والمؤن والمعدات والسيارات القتالية يمكن الميلشيات منذ أيار/مايو الماضي حتى الآن من شن أكثر من مئة هجوم بالصواريخ والطائرات المسيرة بتدمير المستشفيات قصداً وعمداً في دارفور؛ ولم يسلم منها حتى معسكر زمزم للنازحين. كنا نتوقع أن تلتزم الميلشيات بما وقعته في منبر جدة في أيار/مايو 2023 من تعهدات والتزام بالقانون الدولي الإنساني ووقف استهداف المدنيين والقطاعات الهشة كالأطفال والفتيات والنساء والأعيان والمرافق المدنية والبنى التحتية، مع تفاقم جرائم العنف الجنساني وتجنيد الأطفال والتي نسبت التقارير المحايدة من الدوائر المستقلة أن 88 في المائة منها ترتكبه مليشيات الدعم السريع.

إن قرار العقوبات لا يستهدف إلا القوات المسلحة في تدابير الجزاءات المتعلقة بحظر السلاح. ولقد أوضحنا للمجلس في عديد المرات أن هذا الحظر هو أحد أسباب تردي الأوضاع الأمنية في دارفور منذ عام 2004، لأن المجتمع الدولي يعمل بتمسكه بذلك الحظر على إضعاف ميزان القوة الصلبة وتوازن القوى العسكرية في الإقليم الذي أصبح أيضاً مستهدفاً من قبل المجموعات المسلحة الأجنبية.

إن تهديد الاستقرار في إقليم دارفور الذي يزخر بالموارد الطبيعية والمعدنية والذهب واليورانيوم يعني تمكين الميلشيات من السيطرة عليها وتهريبها.

كنا نتوقع أن يتم النص صراحة على وضع عقوبات ضد المليشيات وراعيها الإقليمي ضمن مراقبة الالتزام بشهادة المستخدم النهائي للسلاح، وذلك بإضافتهم ضمن قائمة الأفراد والكيانات المنطبقة عليهم، حصراً وليس إشارة، ضمن شروط الإدراج لأغراض العقوبات والتحقيق في مصادر تسليح الميلشيات وحلفائها الأغراب والحجر على تلك المصادر مع الإحاطة بوسائل التمويل وشبكاته. وفي هذا الإطار، نشيد بمبادرة واضع المسودة الأولى، الولايات المتحدة، بإدراج اثنين من كبار قيادات ميلشيات الدعم السريع ضمن الأفراد المستهدفين بالعقوبات والذي وجد ترحيبا من قطاعات الشعب السوداني الذي جعلت منه الميلشيات الضحية الأوفر حظاً بالعذابات والتهجير والتشريد والإزاحة.

إن التحدي الجديد هو احتمال تواجد مستعمرات أجانب استيطانية داخل الإقليم، وهو الأمر الملحوظ من سياسة الميلشيات العدوانية المتوحشة التي تجاوزت فظاعاتها فظاعات داعش وبوكو حرام.

إن عدم التزام الميلشيات بحماية المدنيين تحت ظل حصارها المفروض على الفاشر وبقية المدن في إقليم دارفور. إنها ضربت بمطلوبات القرار 2736 (2024) عرض الحائط تحت استمرار تزويدها بالسلاح والتموين وانتهاكها الممنهج للقرار 1591 **(2005)**، أسوة بانتهاك راعيها الإقليمي لذلك القرار. إن تلك الوضعية الأمنية الرخوة وغير المواتية تحد من قدرة الدولة على مكافحة تهريب الأسلحة والعناصر البشرية المهجرة بإغراء السكن المجاني في ديار ومساكن السودانيين الذين تقاسمتهم لوعات النزوح الداخلي ومرارات اللجوء إلى دول الجوار ويواجهون ظروفا قاسية تحتاج إلى اهتمام من المنظمات المختصة للأمم المتحدة.

إن المهدد الأمني الوحيد في دارفور هو العنف المدفوع بمنهجية الإرهاب العرقي المتعالي والذي شرعت ميلشيات الدعم السريع في تفاقمه، مستخدمة أسلحة محرمة دولياً.

وإذا كانت جرائم الحرب التي ارتكبتها الميلشيات عام 2004 بدافع القمع السياسي، فإن جرائم الحرب الجديدة كانت بدافع الكراهية العرقية والتعالي الإثنوقراطي.

أخيراً وختاماً، إن تضارب المبادرات وكثرتها لم تسد مسداً. لقد التزم السودان بمقررات منبر جدة لأنها نالت موافقة الحكومة وقوات الدعم السريع في أول الحرب. فما الداعي إلى نقضها وإنشاء منابر جديدة يتم فيها خلط القاتل بالمقتول والظالم بالمظلوم وتهدف إلى إنشاء صك براءة للراعي الإقليمي وغسله بالماء الطهور، والذي لو غُسلت الدماء التي تلطخت بها أياديه بماء البحر ومن بعده سبعة أبحر لما غسلته من الدنس والرجس. ولذلك، يشكل غياب خطة استراتيجية محكمة للسلام تخاطب شواغل السودان المتعلقة بصنع السلام، والضغط على أطراف العدوان ثقباً أسود كبيراً في الطريق الأمثل نحو السلام.

رُفعت الجلسة الساعة 10/35.